

أ.د. علي الشبل | شرح منتقى الأخبار "صوتي" (83)

علي عبدالعزيز الشبل

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله. سلم تسليما كثيرا اما بعد فهذا المجلس الثامن والثلاثون في

مداينة كتاب الملتقى للمجد ابي البركات عبد السلام ابن عبد الله ابن تيمية الحران رحمه الله - 00:00:00

نعم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه

اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين قال المجد ابن تيمية رحمه الله تعالى - 00:00:23

باب امر الصبي بالصلاة تمرينا لا وجوب عن عمر ابن شعيب عن ابيه عن جده رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم مروا ابناكم بالصلاة لسبع سنين - 00:00:41

واضربوهم عليها لعشر سنين. وفرقوا بينهم في المضاجع رواه احمد وابو داود وعن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه

وسلم قال رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ. وعن الصبي حتى يحتلم. وعن المجنون حتى يعقل. رواه احمد - 00:00:55

ومثله من رواية علي رضي الله عنه له ولابي داود والترمذي. وقال حديث حسن ترجم رحمه الله على هذين الحديثين بابا فقال باب

امر الصبي بالصلاة تمرينا لا وجوب وهذه الترجمة لان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:01:16

امرنا ان نأمر اولادنا صغار بالصلاة وقوله تمرينا اي ليتعود عليها ويألفوها تكون من هجيراهم لا وجوبا لان الوجوب الشرعي مناط

بالتكليف بالتكليف والتكليف يكون للبلوغ والبلوغ له في الرجال ثلاثة - 00:01:40

علامات اما ان يخرج المني دفقا بشهوة او يقظة او ان ينبت شعر العانة وهو الشعر الخشن على القبل او ان يبلغ خمس عشرة سنة

تزيد المرأة بخروج دم الدورة - 00:02:08

هذا الوجه الذي بنى عليه المؤلف ان الامر بها تمرنا لا وجوبا وذهب بعض اهل العلم الى ان هذا الوجوب في الصلاة خاصة انه للوجوب

في الصلاة خاصة والامر والظرب عليها - 00:02:30

ولو لم يبلغ لانها اكد فرائض الدين بعد توحيد رب العالمين وهو امر متوجه الى الاولياء ولهذا امروا بالظرب وبالامر وبالتفريق ان ان

يأمر اولادهم بالصلاة لسبع والسبع اول سن التمييز - 00:02:56

في قول جمهور العلماء وسن التمييز تختلف عن سن الطفولة لانه يصح من هذا المميز بعض تصرفاته كبيعته وشرائه اذا اذن له امامته

فان الصبي المميز تصح امامته وان لم يبلغ - 00:03:21

وقد ام محمد بن مسلمة رضي الله عنه قومه وله ثمان سنين لما امهم دل على ان صلاته في نفسه صحيحة وامامته للكبار بعده

صحيحة قال في الحديث الاول وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده - 00:03:48

جده عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مروا صبيانكم بالصلاة لسبع سنين والصبي

هنا يشمل الذكر وتلتحق به الانثى - 00:04:11

مروهم بالصلاة لسبع سنين واضربوهم عليها لعشر سنين وفرقوا بينهم في المضاجع اي بين الصبيان الذكور والاناث وبين الصبيان

بعظهم مع بعض والاناث بعظهم مع بعض وهذا ادب عظيم ادب عظيم - 00:04:27

يتعلق بحفظ الاعراف وصيانتها من الاسباب التي قد توصل الى الفتنة فيها وقوله عليه الصلاة والسلام والحديث هذا رواه احمد وابو

داود رواه الحاكم وصححه وقد جاء للحديث شواهد عن ابي رافع - 00:04:48

وعن آ ابن سبرة الجهني يشهدان لهذا الحديث شواهد ترتقي به الى رتبة الاحتجاج خلافا لمن ضعف الحديث من كل وجه وقوله

مروا اولادكم بالصلاة مروا صبيانكم في اللفظ الاخر مروا اولادكم وهذا يشمل الذكر والانثى - [00:05:13](#)

الصلاة لسبع هذا الامر وان كان للتعويد لكنه خصوصية في الصلاة دالة على الوجوب بعينها واضربوهم عليها لعشر وهذا مما يقوي ان الجانب ليس جانب تعويض فقط اذ فيه ضرب - [00:05:37](#)

وانما الضرب في الشريعة على ما يعاقب على تركه او ما يأجر بفعله الضرب في الحدود القذف في زنا المحصن فلما امر بالظرب دل على ان لهذا الامر فرض خاص بالصلاة - [00:05:58](#)

وعشر سنين قد يكون معها بلوغ والغالب ان يتخلف البلوغ عنها في حق الصبيان الذكور ولا في الاناث قد يكون فيها البلوغ ظاهر والظرب دل على انه نوع من انواع الادب - [00:06:22](#)

وانما الظرب الذي يشترط فيه ثلاثة شروط الاول ان يتجنب الوجه الثاني الا يكون مبرحا يكسر عظما او يشخب دما هذا الضرب المبرح وهو اسلوب من اساليب الشريعة في التأديب - [00:06:43](#)

حتى في اقامة الحدود لا يجوز ان يكون الظرب فيها ظربا مبرحا وفرقوا بينهم في المضاجع اي بين الصبيان عموما. يشمل الصبيان بعضهم مع بعض الذكور والاناث بعضهم مع بعض - [00:07:06](#)

الصبيان ويشمل الذكر مع الانثى ليه سدا لزيغتي الفواحش لذريعتي ان يزين الشيطان ذلك الى فعل قوم لوط او السحاق او الزنا ولهذا في باب الفاحشة نهينا عن قربها وهذا النهي عن وسائلها وذلك منها - [00:07:23](#)

هذا من التأديب تفريق بينهم في المضاجع بان يكون لكل منهم مضجع قصة فان كانت الحالة ضعيفة وفقر كان التفريق بان يكون الاب او الكبير بينهم كان الغطاء واحد ليحصل به - [00:07:52](#)

هذا الامر النبوي ثم قال وعن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يحتلم وعن المجنون حتى يفيق - [00:08:17](#)

رواه احمد ومثله في الرواية علي رضي الله عنه له اي لاحمد ولابي داود والترمذي وقال حديث حسن هذا الذي جعل المصنف يقول ان الامر بالصلاة لابن السبع تمرينا لا - [00:08:37](#)

ايش لا وجوبا صرفها من قوله عليه الصلاة والسلام في حديث علي وعائشة رفع القلم والقلم هنا المراد به قلم التكليف والقلم جاء في الشريعة على عدة معاني جاء انه قلم التكليف - [00:08:56](#)

وجاء انه القلم الشامل اول ما خلق الله القلم قال له اكتب قال ربي وما اكتب قال اكتب كل ما هو كان الى قيام الساعة. فجرى القلم بما هو كان الى قيام الساعة هذا القلم الشامل - [00:09:16](#)

ويأتي القلم ثالثا بالقلم العمري وهو ما يكتب للانسان وهو مضغة في رحم امه ويؤمر بكتب اربع كلمات بكتب رزقه واجله وعمله شقي او سعيد وهناك القلم الحولي لليلة القدر وهناك القلم وهو التقدير اليومي - [00:09:33](#)

وصارت المجموع خمسة اقلام والمقصود به يا هنا رفع القلم بالعهدي اي قلم التكليف الذي يثاب او يعاقب على فعله او على تركه عن ثلاثة عن المجنون حتى يفيق لان مناطق تكليف العقل - [00:09:59](#)

والبلوغ فمن كان عاقلا بالغاً فهو المكلف وعن الصغير حتى يحتلم ان يبلغ ومن اه مظاهر البلوغ الشهيرة الاحتلام وهي فارق بين الصغير وبين الرجال وعن النائم حتى يستيقظ لان النائم - [00:10:21](#)

لا عقل معه ولا شعور معه بالتالي لا تكليف معه فاخذ منه ان الامر بالصلاة لهؤلاء تعويذا. واللي يظهر والله اعلم ان الامر بها وجوبا لكن ليس كالوجوب على المكلفين - [00:10:51](#)

واخذنا ذلك من ان هذا عام وهذا خاص يحمل العام على الخاص والله اعلم. نعم قال رحمه الله باب ان الكافر اذا اسلم لم يقض الصلاة عن عمرو بن العاص رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الاسلام يجب ما قبله. رواه احمد - [00:11:10](#)

رواه احمد ومسلم. ولفظه اما علمت ان الاسلام يهدم ما كان قبله نعم بوب رحمه الله على هذا الحديث حديث عبد الله حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه بقوله باب ان الكافر اذا - [00:11:34](#)

اسلم لم يقضي الصلاة اي قبل اسلامه مع ان الكفار مخاطبون باصول الشريعة وفروعها لكن اذا اسلموا لم يؤمروا بقضاء الصلوات التي لم يصلوها واستدل لذلك بحديث عمرو بن العاص رضي الله عنه - [00:11:54](#)

واتى منه ها هنا بوجه الشاهد قال ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الاسلام يجب ما قبله والحديث اصله في صحيح مسلم ان عمرو بن العاص وهو من المسلمة في فترات - [00:12:19](#)

ما بين الحديبية الى فتح مكة جاء رضي الله عنه مسلما وكان من ادهى العرب عمرو بن العاص من ادهى العرب فلما قدم على النبي عليه الصلاة والسلام في المدينة - [00:12:35](#)

مظهرا رغبته في الاسلام قد تكلم مع من مع النبي عليه الصلاة والسلام في اشياء قبل ذلك ثم قال يا رسول الله ابسط يدك ابايعك فبسط النبي صلى الله عليه وسلم يده - [00:12:56](#)

وكف عبر يده رضي الله عنه اعلم ذكاه وفطنته في هذا الموضع وقال يا رسول الله اني اشترط قال ما هو ما ذاك قال ان يغفر الله لي كل ما سلف مني وكان - [00:13:13](#)

فتبسم عليه الصلاة والسلام وقال يا عمرو الم تعلم ان الاسلام يهدم ما قبله وان التوبة تجب ما قبلها فبسط عمرو يده فبايع النبي عليه الصلاة والسلام فدل على ان الاسلام يهدم كل ما كان قبله - [00:13:38](#)

يبطله في هذا الاسلام الا ما يتعلق بالحقوق حقوق العباد واحد كافر وتبايع مع واحد خسر عليه او انه مئة مليون قال اروح اسلم حتى ما يطالب المئة مليون يقول يا حليلك - [00:14:03](#)

الاسلام ما يغنيك عن الناس قبل ذلك انما هي حقوق العباد عقوق رب العباد وكذلك فيما فرط في الفرائض اخذ منه ان الاسلام يهدم ما كان قبله فلا يطالب بالصلاة قبل ذلك. ولا بالصيام ولا بالزكاة - [00:14:23](#)

الا من كان مسلما ثم ارتد ثم اسلم فانه يطالب الزكاة لان الزكاة حق متعلق بالمال لا بذمته وان التوبة تجب ما قبلها. التوبة النصوح تهدم ما قبلها من الاثم - [00:14:46](#)

لكن لا تهدم التوبة حقوق العباد قبلها حقوق العباد قبلها فاخذ منه ان الكافر اذا اسلم لم يؤمر بقضاء الصلوات اي من بلوغه الى اسلامه ولم يؤمر في اخراج الزكوات التي لم يخرجها - [00:15:05](#)

ولم يؤمر بصيام رمضان لم يصمها قبل اسلامه نقف على المواقيت لان لها كلام طويل ان شاء الله نرجعها في الدرس القادم والله اعلم نفتح المجال للسئلة يقول لقد قلت رحمك الله في دعاء نوح لابنه وانت ارحم الراحمين - [00:15:27](#)

نعم هذا خطأ قال قال ربي ان ابني من اهلي وان وعدك الحق وانت احكم الحاكمين. قال يا نوح انه ليس من اهلك انه عمل غير صالح ولا تسألني ما ليس لك به علم. اني اعظك ان تكون من الجاهلين - [00:15:51](#)

الايات في اوائل سورة هود الله اعلم. نعم شيخات التفريق آآ في المضاجع يقصد فيها الا يكون في فراش واحد فراش واحد تحت غطاء واحد اما لو كان فراش واحد ممتد - [00:16:10](#)

وكل واحد غطاء مستقل هذا الغرفة الواحدة اي نعم المضجع محل النوم والناس الان توسعوا السرير مترين وعشرين في مترين وعشرين اي نعم بالنسبة للصغير القلم بالاشياء الذي جعلها من خير دون ان سيئة - [00:16:30](#)

الظاهر نعم ان ما عمله الصغير من من عمل صالح يكتب له فان النبي صلى الله عليه وسلم مر بالروحة فلقي ركبا قال من القوم وقال وقال المسلمون قالوا من انت؟ ما يعرفونه؟ قال انا رسول الله - [00:16:57](#)

رفعت اليه امرأة بصبي وقالت يا رسول الله هذا حج قال نعم ولك اجر فدل على انه يثاب فاذا اصيب من من حثه على الحج ورغبه فيه وادله عليه ويثاب عليه - [00:17:24](#)

وما اتلفه الصغير يظمنه وليه والصغير قلنا انه صغير غير مميز وصغير مميز وبالحق هذي مراحل الصغير المميز يكتب له الاجر ويؤذن بتصرفاته وما فعله من الاثم يحاسب عليه الائتلافات وغيرها - [00:17:42](#)

لكن يبقى الاثم محل تأمل فيما جاءت بالاحاديث حتى يبلغ والصغير حتى يبلغ سم اهي لا حول ولا قوة هذي ابياتي ان شا الله

لحديث المواقيت ايه يبي يأتي في المواقيت لكن هذا الحديث - 00:18:09

آ من احاديث الوعيد وقد روي بالفاظ من فاتته صلاة العصر فقد حبط عمله وعيد اللفظ الاخر فقد اوتر اهله انقطع من اهله هذا من نصوص الوعيد والوعيد يبقى على اجماله فيفسر - 00:18:34

لا يفسر فان من معناه من تركها متعمدا او حتى خرج وقتها متعمدا حبط عمله الا ان يتوب هبوط العمل اه وعيد جليل وعظيم وما دون الكفر يبقى على وعيده - 00:18:53

يحمل النصوص العامة تحمل على الخاصة نعم سم المسلم الذي كان لا يصلي بناء على ما سبق الراجح انه غير مسلم انه غير مسلم فعند من قال باسلامه يوجب عليه قضاء الصلوات - 00:19:13

لانه باقية في ذمته وعند من قال انه كافر لا بمحافظته على الصلاة اقلع من كفره خسارة ايش؟ مسلما والصحيح انه لا يقضي الصلوات الماضية ترجم رحمه الله ومثله المسلم الذي ارتد - 00:19:41

ثم رجع عن لدته الصلوات سم جالسة. ايه بيتدئها واقفا ثم يجلس وصلاته جالس على النصف من صلاة القائل بعض اهل العلم خصها بقيام الليل هذا قوله حظه من النظر. ومنهم من يعمها في كل نافلة - 00:20:02

لكن تكبيرة الاحرام لابد ان تكون وهو واقف لان القيام مع القرب زاد القدرة شرط من شروط الصلاة الاربعة عشر اه شرط اه ركن من اركان الصلاة الاربعة عشر سم - 00:20:41

اذا صلى نصلي ايه سووا وش سوا العشاء ايه وسلم وراح يتعشى الحمد لله ايه احسنت اذا صلى الانسان صلاة لم يتمها نسي منها ما نسي ركعة ركعتين ثلاث سجدة سجديتين ثلاث - 00:20:56

فاذا ذكر يرجع ويبنى على صلاته صلى ركعتين ها يا عمر اسمع الجواب كامل حتى تعرفه اذا صلى ركعتين مثلا او تكلم او تهاوش مع جاره السوالي على الهوشات الحين - 00:21:38

ايه فقالوا له قال تراك ما صليت الا ركعتين فيستقبل القبلة ويبنى على صلاته الثالثة والرابعة نعم يبدأ من صلاته لا خلاص النهوض انتهى. يقوم يكبر ويأتي الركعة الثالثة والرابعة فان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:22:07

صلى ذات يوم اما صلاة الظهر او العصر صلاها ركعتين تسلم وسلم الصحابة فقام الى جذع وضع عليه فوضع يده على خده المغضب فهاب الصحابة ان يكلموه ليش ليش هابو - 00:22:32

ها بيجابون جاوبنا انت الموقف حتى مجذوب بيجابوك يقطع لك الطريق ابوه لامرين في مقامه في عيونهم رضي الله عنه والثاني لانه قام على هذه الهيئة الرسول عادته اذا صلى - 00:23:01

يلبث في مصلاه لكن قام الى هذا الجذع ووضع عليه يده في هيئة ظن الصحابة ان فيها شيء فسكت وسكتوا فتكلم رجل له يدان طويلتان يقال له ذو اليمين وكان يمازحه عليه الصلاة والسلام. تجرأ في هالموضوع على رسول الله. قال يا رسول الله - 00:23:26

انسيت قصرت الصلاة سولف معهم تكلموا الان ولا لا وقال صلى الله عليه وسلم لم انسى ولم تقصر الصلاة رجع ذو اليمين يبرد التشبد رضي الله عنه قال بل نسيت يا رسول الله - 00:23:54

ليه لان النبي نفى ان الصلاة قصرت ونفى انه نسي فلما امن ذو اليمين من ان الصلاة قصرت رجع الى الامر الاول قال بل نسيت يا رسول الله فالتفت صلى الله عليه وسلم شوفوا ما اخاثوا العزة - 00:24:21

التفت الى اصحابه وقال احق ما يقول ذو اليمين قالوا نعم فرجع عليه الصلاة والسلام من وقوفه استقبل القبلة فكبر وكبر الصحابة معه فاتى بركعتين ثم جلس وتشهد وسجدة لسه صلى الله عليه وسلم - 00:24:44

وضحت هذا اخر سؤال عرفناه لا يصلي هل نصلي على لا اله الا الله افلح من ذكر الله وصلى على النبي لا حول ولا قوة الا اذا علمت لاحد انه لا يصلي - 00:25:11

فهذه هي احوال ان علمت علما غير متيقن يشاع عنه مرة مريت وقلت وسلم ما صلى الاصل اسلامه صلى عليه الحالة الثانية انك تعرفه اما بقرابة او بجوار انه لا يصلي - 00:25:38

ولم يحتث امرته استهزأ بك واستمر على هذا ولم يصلي فانت بنفسك لا تصلي عليه اذا مات لقول الله جل وعلا ولا تصلي على احد منهم مات ابدا ولا تقم على قبره - [00:26:05](#)

انهم كفروا لكن ما تروح تزيغها انت ولا بالواتساب ترى فلان ما يصلي ولا تصلون عليه ليس ذلك الامر اليك واضح الحالة الثالثة اقام عليه الحاكم الشرعي الحكم بانه لا يصلي - [00:26:24](#)

وامر بقتله لانه لا يصلي ما تدري هو صلى ولا ما صلى بالسجن ولا غيره اقيم عليه الحد لا تصلي عليه يصلى عليه في مساجد المسلمين لانها فرع من اين - [00:26:44](#)

من الحكم بكفره ظهرت الاحوال الثلاث لكن الناس قاطعهم المجاملات هذا قريبي وذا جاري وذا معرفتي وذا كذا. واخاف عياله يشرفون علي وصار الولاء لله ولا للناس لاحظتم هالمعنى يا اخواني - [00:27:03](#)

السؤال الاخير سلمك الله العشاء ما يصير السؤال الاخير سؤاله ايه يسأل اخونا عن قراءة الفاتحة للمأموم في الصلاة الجهرية وش الصلاة الجهرية المغرب والعشاء والفجر والجمعة والكسوف والخسوف والعيدين - [00:27:23](#)

اه واستسقاء ها ما قصرتموا كثر خيركم صلاة اه قراءة المأموم الفاتحة في الصلاة الجهرية هو الصحيح خلافا لما ذهب اليه الجمهور لان قراءة الامام تكفي عن قراءة المأموم والتراويح نسيناها - [00:27:50](#)

فيقرأ المأموم الفاتحة في الصلاة الجهرية اعطاه الامام فرصة او لم يعطه فيما روى اهل السنن ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بالناس فلما انصرف قال ما لي اراكم تنازعوني صلاتي - [00:28:14](#)

وهذا من الموارد التي سمى الله او سمى الرسول الصلاة القراءة باسم الصلاة ما لي اراكم تنازعوني صلاتي لا تفعلوا الا بام الكتاب وصارت هذا الحديث مخصصا لعموم قول الله جل وعلا واذا قرئ القرآن - [00:28:37](#)

فاستمعوا له وانصتوا لعلكم ترحمون في الاعراف يقرأ الفاتحة عطاها الامام فرصة ولا ما عطاها قد يقول بعض الناس والله حنا لنا سنين ما نقرأ احتفاء بقراءة الامام يقول هذا مذهب الجمهور جمهور اهل العلم - [00:28:56](#)

المسألة فيها الخلاف فما مضى لا تثريب عليك لكن الان لما اعلنت القول الصحيح وهو الدليل الدال عليه اقرأ الفاتحة متى يتحمل الامام عن المأموم الفاتحة يتحملها عند الجمهور في الجهرية - [00:29:16](#)

ويتحملها عند الاخرين اذا حضر المأموم مع الامام في بعض الفاتحة ثم ركع الامام خل نقول اوقف حتى تكملها كلها يتحملها من كذلك لو ادركه في الركوع ما قرأ الفاتحة - [00:29:35](#)

التي حملها الامام عن المأموم والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - [00:29:52](#)